MVT/a/6/1 REV.

**الأصل:** **بالإنكليزية**

**التاريخ: 27 سبتمبر 2021**

**معاهدة مراكش لتيسير النفاذ إلى المصنفات المنشورة لفائدة المكفوفين أو معاقي البصر أو ذوي إعاقات أخرى في قراءة المطبوعات**

**الجمعية**

الدورة السادسة (الدورة العادية السادسة)

جنيف، من 4 إلى 8 أكتوبر 2021

وضع معاهدة مراكش

وثيقة من إعداد الأمانة

تعرض هذه الوثيقة معلومات عن وضع توقيع معاهدة مراكش لتيسير النفاذ إلى المصنفات المنشورة لفائدة الأشخاص المكفوفين أو معاقي البصر أو ذوي إعاقات أخرى في قراءة المطبوعات ("معاهدة مراكش") وأيضا عن التصديق عليها والانضمام إليها. وتوفر هذه الوثيقة أيضا معلومات محدّثة عن وضع الترويج للمعاهدة وتنفيذها.

# ألف. توقيع معاهدة مراكش

1. في 27 يونيو 2013، اعتمد المؤتمر الدبلوماسي المعني بإبرام معاهدة لتيسير نفاذ الأشخاص معاقي البصر والأشخاص العاجزين عن قراءة المطبوعات إلى المصنفات المنشورة معاهدة مراكش بتوافق الآراء، وفُتح باب التوقيع عليها في 28 يونيو 2013. وطبقاً للمادة 17 من معاهدة مراكش، ظلّ باب توقيعها مفتوحاً في مقرّ الويبو الرئيسي لمدة عام بعد اعتمادها، أي حتى 27 يونيو 2014.
2. ووقّع المعاهدة، حتى 27 يونيو 2014، 80 طرفاً مؤهلاً ترد أسماؤها في المرفق الأول.

# باء. دخول معاهدة مراكش حيز النفاذ

1. تنص المادة 18 من معاهدة مراكش على أن المعاهدة ستدخل حيز النفاذ بعد ثلاثة أشهر من إيداع 20 طرفاً من الأطراف المؤهلة وثائق التصديق أو الانضمام. وقد تم الإيداع العشرون في 30 يونيو 2016.
2. وفي 30 سبتمبر 2016، دخلت معاهدة مراكش حيز النفاذ.

# جيم. التصديق على معاهدة مراكش والانضمام إليها

1. حتى التاريخ المشار إليه في المرفق الثاني، كانت الدول الـ80 الأعضاء في الويبو الواردة أسماؤها في المرفق الثاني والاتحاد الأوروبي قد صدّقت على معاهدة مراكش أو انضمت إليها. والأطراف المتعاقدة في المعاهدة البالغ عددها 81 تغطي 107 دول أعضاء في الويبو.

# دال. المنفذ إلى معلومات معاهدة مراكش

1. تنص المادة 1.9 من معاهدة مراكش على ما يلي: "تسعى الأطراف المتعاقدة جاهدة من أجل تعزيز تبادل نسخ قابلة للنفاذ في نسق ميسّر عبر الحدود من خلال تشجيع التشارك الطوعي للمعلومات لمساعدة الهيئات المعتمدة على التعارف فيما بينها. ولهذا الغرض، يضع المكتب الدولي للويبو منفذا إلى المعلومات."
2. وفي أبريل 2018، وضع المكتب الدولي للويبو المنفذ إلى معلومات معاهدة مراكش ونشره على موقع الويبو الإلكتروني على الرابط التالي: http://www.wipo.int/marrakesh\_treaty/ar/.

# هاء. الترويج لمعاهدة مراكش

1. منذ يوليو 2020، نظمت الأمانة أو شاركت في 22 اجتماعاً افتراضياً وندوات إلكترونية حول الترويج لمعاهدة مراكش على المستويات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية والوطنية. ويتوفر مزيد من المعلومات حول هذه الأنشطة على صفحة معاهدة مراكش على الإنترنت.
2. وشاركت الأمانة أيضا في عدد من الأنشطة، بما في ذلك المساعدة التقنية، على الصعيد الوطني.
3. *إن جمعية معاهدة مراكش مدعوة إلى الإحاطة علماً بمضمون "وضع معاهدة مراكش" (الوثيقة MVT/A/6/1 Rev.).*

 [يلي ذلك المرفقان]

# الأطراف الموقّعة على معاهدة مراكش لتيسير النفاذ إلى المصنفات المنشورة لفائدة الأشخاص المكفوفين أو معاقي البصر أو ذوي إعاقات أخرى في قراءة المطبوعات (حتى 27 يونيو 2014)

وقّعت الأطراف المؤهلة التالية معاهدة مراكش لتيسير النفاذ إلى المصنفات المنشورة لفائدة الأشخاص المكفوفين أو معاقي البصر أو ذوي إعاقات أخرى في قراءة المطبوعات: أفغانستان، الأرجنتين، أستراليا، النمسا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، البرازيل، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، جمهورية أفريقيا الوسطى، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، السلفادور، إثيوبيا، الاتحاد الأوروبي، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، هايتي، الكرسي الرسولي، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية – الإسلامية)، أيرلندا، الأردن، كينيا، لبنان، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالي، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ناميبيا، نيبال، نيجيريا، النرويج، بنما، باراغواي، بيرو، بولندا، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، سان تومي وبرينسيبي، السنغال، سيراليون، سلوفينيا، السودان، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، توغو، تونس، تركيا، أوغندا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، زمبابوي (80).

[يلي ذلك المرفق الثاني]

# حالات التصديق على معاهدة مراكش لتيسير النفاذ إلى المصنفات المنشورة لفائدة الأشخاص المكفوفين أو معاقي البصر أو ذوي إعاقات أخرى في قراءة المطبوعات أو الانضمام إليها (حتى 22 سبتمبر 2021)

صدّقت على معاهدة مراكش لتيسير النفاذ إلى المصنفات المنشورة لفائدة الأشخاص المكفوفين أو معاقي البصر أو ذوي إعاقات أخرى في قراءة المطبوعات أو انضمت إليها الدول الأعضاء والمنظمات الدولية التالية: أفغانستان، الأرجنتين، أستراليا، أذربيجان، بليز، بوليفيا (دولة – متعددة القوميات)، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بوركينا فاسو، الرأس الأخضر، كندا، جمهورية أفريقيا الوسطى، شيلي، جزر القمر، جزر كوك، كوستاريكا، كوت ديفوار، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، السلفادور، إثيوبيا، غانا، غواتيمالا، هندوراس، الهند، إندونيسيا، إسرائيل، اليابان، الأردن، كينيا، قيرغيزستان، ليسوتو، ليبريا، لختنشتاين، ملاوي، مالي، جزر مارشال، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، نيوزيلندا، نيكاراغوا، نيجيريا، النرويج، بنما، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، سانت فنسنت، جزر غرينادين، سان مارينو، سان تومي وبرينسيبي، السعودية، صربيا، سنغافورة، سري لانكا، سويسرا، طاجيكستان، تايلند، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركمنستان، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، فانواتو، فينزويلا (جمهورية - البوليفارية)، زيمبابوي، الاتحاد الأوروبي (81).

[نهاية المرفق الثاني والوثيقة]